


حضرة الرئيس نبيه بري المحترم

رئيس مجلس النواب

الموضوع: اقتراح قانون دعم وتشجيع الصناعة الدوائية اللبنانية .

النائب قيصر نعيم المعلوف



النائب قيصر نعيم المعلوف

تشجيع الصناعة الدوائية

- المادة الاولى : يفرض رسم وقدره ٥ الاف ليرة على المسافرين جوا من لبنان.
- المادة الثانية: تزداد الرسوم المفروضة على التبغ والتبناك والمشروبات الروحية بنسبة ٢ %.
- المادة الثالثة: تحول الاموال الناتجة من الرسوم المحددة في المادتين الاولى والثانية من هذا القانون الى حساب مستقل لدى المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات.
- المادة الرابعة: تتولى المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات اقرض الشركات التي تعمل في الصناعة الدوائية من دون فوائد ولمدة تتراوح ما بين ١٠-١٥ سنة.
- المادة الخامسة: تستفيد الشركات التي تعمل في الصناعة الدوائية من سلة الحوافز التي تمنحها المؤسسة للشركات الاستثمارية.
- المادة السادسة : يعدل قانون انشاء المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات بما يتوافق ومواد هذا القانون .
- المادة السابعة: تصدر عن مجلس الوزراء مراسيم تحدد تفاصيل تطبيق مواد هذا القانون .
- المادة الثامنة : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

النائب قيصر نعيم المعلوف

الاسباب الموجبة لاقتراح قانون تشجيع الصناعة الدوائية

تصل قيمة فاتورة استيراد الدواء الى نحو ١,٢ مليار دولار اميريكي سنويا ، ويتخرج سنويا مئات الصيادلة من كليات الصيدلة في الجامعات اللبنانية ومن الجامعات في الخارج ولا تتوفر فرص عمل لكل هؤلاء ما ادى الى ارتفاع البطالة . من هنا ضرورة توفير الدعم للصناعة الدوائية من خلال قروض من دون فائدة ولفترات طويلة (تقدر ايرادات هذا القانون بنحو ٢٠ مليون دولار سنويا) ما يوفر فرص العمل ويحد من الاستيراد ويخفض بشكل كبير من سعر الدواء وجعله بمتناول كافة الشرائح الشعبية.

عربي
الاستاذ